الجمهوريّة اللبنانيّة
هيئة الشراء العام
شفافية • منافسة • نـزاهــة

مذكرة رقم ٩ /هـ.ش.ع./٢٠٢٦

موجّهة إلى كافة الجهات الخاضعة لأحكام قانون الشراء العام
حول بيان رأي هيئة الشراء العام في دفاتر الشروط

إن رئيس هيئة الشراء العام،

بناءً على قانون الشراء العام رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٩ المعدّل بالقانون رقم ٣٠٩ تاريخ ٢٠٢٣/٤/١٩، لاسيَّما المادة ٧٦ منه،

وبناءً على محضر جلسة هيئة الشراء العام رقم ١١ تاريخ ٢٠٢٦/١٠/٢٨،

يقرر ما يلي:

المادة الاولى: طلبات إبداء الرأي في دفاتر الشروط

تمكيناً للجهات الشارية من تأمين احتياجاتها بالسرعة الممكنة وبكفاءة عالية، ولهيئة الشراء العام من أداء رقابة هادفة وفاعلة، تُحصر اعتباراً من تاريخ صدور هذه المذكرة طلبات ابداء الرأي في ما خصّ ملفات التلزيم، وعند الاقتضاء، بمسائل محدّدة في الأقسام والنماذج.

ولا يحول ذلك دون ممارسة هيئة الشراء العام لصلاحياتها ومهامها المنصوص عليها في قانون الشراء العام.

المادة السادسة: النفاذ والتبليغ

يُعمل بهذه المذكرة من تاريخ نشرها على المنصة الالكترونية لهيئة الشراء العام، ويُعتبر هذا النشر بمثابة تبليغ للجهات الشارية، عملاً بأحكام الفقرة ٣٦ من المادة الثانية من قانون الشراء العام.

بيروت في ١٠ / ١١ / ٢٠٢٦

رئيس هيئة الشراء العام

د. جان العليّة

الجمهورية اللبنانية
هيئة الشراء العام